

المقاطعة الأكاديمية للكيان الإسرائيلي: أحكامها الفقهية ومقاصدها الشرعية

وصفي أبو زيد*

ملخص: إن مقاومة أي احتلال عبر التاريخ أمر فطري، وهو أمر دعت إليه جميع الشرائع السماوية، وكل القوانين الوضعية، فكيف باحتلال أرض مقدسة، فيها مقدسات المسلمين وغيرهم؟ لا شك أن المقاومة له ستكون أوجب وأوجه؛ لا سيما أنه احتلال يتلقى المساعدة والعون والتأييد من العالم الغربي، ومن وسائل المقاومة التاريخية التي اعتمدها الشعوب ومارسها بالفعل وكان لها أثر ملحوظ ظهر أثره في وقائع تاريخية كثيرة، وسيلة المقاطعة، والمقاطعة تكبر جدواها حينما تكون شاملة: شعبية وحكومية، سياسية واقتصادية وسياحية وتعليمية ... إلخ. ومن أنواع المقاطعة المهمة: المقاطعة الأكاديمية؛ حيث نشطت جهات أكاديمية فيها وانطلقت حملات لهذا النوع من المقاطعة حقق نجاحات، وشكل قلقاً عبرت عنه "إسرائيل"، ومن هنا فإن تناول المقاطعة الأكاديمية بكل أبعاده يستحق الدراسة .. فإلى أي حد يمكن أن تشكل المقاطعة الأكاديمية ضغطاً على الكيان الإسرائيلي وتُلحق به أضراراً تُسهم في مقاومته، وتختصر الزمن نحو التحرير؟ وما هي الأحكام الشرعية المتعلقة بالمقاطعة الأكاديمية؟ وما المقاصد المرجوة من المقاطعة الأكاديمية؟ وقد اتبعت المقالة للإجابة على هذه الأسئلة المنهج الاستنباطي لاستنباط الأحكام الشرعية للمقاطعة الأكاديمية، وكذلك المنهج التحليلي، والمنهج النقدي.

الكلمات المفتاحية: المقاطعة، الأحكام الشرعية، المقاصد، إسرائيل، الاحتلال، فلسطين.



The Academic Boycott of the Israeli entity: Its Jurisprudential Rulings and Maqasid al-Shari'ah (Higher Objectives of Islamic Law)

ABSTRACT: Resistance to occupation is a fundamental imperative, mandated by divine Sharia law and recognised by international statutes. Our Holy Land is subjected to occupation by a brutal enemy, and one efficacious mode of resistance is a boycott, in its comprehensive sense. A notable variant of this boycott is the academic boycott. The academic boycott has seen significant activity from academic bodies and has sparked numerous campaigns that have yielded successes and elicited apprehension from "Israel". Consequently, it is imperative to examine the academic boycott in all its facets. This study seeks to ascertain the extent to which the academic boycott can exert pressure on the Zionist entity, inflict damage, contribute to resistance efforts, and expedite the path towards liberation. Additionally, the study investigates the Sharia rulings pertinent to the academic boycott and delineates its intended objectives. The methodology employed encompasses a deductive approach to derive Sharia rulings, coupled with analytical and critical approaches.

KEYWORDS: Boycott, Sharia, Maqasid, Israel, occupation, Palestine.

مقدمة

تقتضي الفطرة الإنسانية السليمة عند احتلال أي محتل للأرض أن تقاوم وتتنفض، وترفض هذا الاحتلال، وتعمل جاهدة على طرده من الأرض التي احتلها وإجلائها عنها، وهذه فطرة في جميع المخلوقات؛ فأبي حيوان أو ذات روح إذا احتل حيوان آخر مكانه يقاومه حتى يجلبه عن المكان، ويعمل بكل وسيلة على تحريره. ولهذا لم يكن الأمر يحتاج إلى أوامر صريحة من الشريعة الإسلامية؛ لأنه مركز في الفطرة البشرية، ومستقر في الغريزة الإنسانية، وما كان كذلك لا يحتاج إلى أوامر شرعية كثيرة، ولا تأكيدات في الأوامر والنواهي؛ إذ يكفي الشرع بأن الناس ستحرص عليه، وتأتي إليه دون أمر إلهي أو ترتيب ثواب وأجر يحفز الناس إليه، فيكتفي الشرع بحافز الفطرة وداعي الغريزة الحامل للإنسان على القيام به والدفاع عنه. وفي هذا المعنى جعل الإمام عز الدين بن عبد السلام الوازع الطبيعي يزع عن التقصير،¹ ورأى أن الوازع الطبيعي في منزلة تنهض به لمعارضة الوازع الشرعي أو في منزلته، وجعل من تطبيقات ذلك أن الابن إذا شهد على أبيه أنه طلق ضرة أمه ثلاثاً فهي شهادة تنفع أمه وتضر أباه، وهناك قولان في قبولها، والمختار في هذه المسألة أنها تُقبل؛ وذلك لضعف التهمة، فإن طبعه -يعني الابن- يزع عن نفع أمه بما يضر أباه، ومن ذلك: أنه لو شهد لأحد ابنيه على الآخر؛ لأن الوازع الطبيعي قد تعارض، والصدق ظهر لضعف التهمة المتعارضة، ولو قام بالشهادة لأعدائه على أبنائه وآبائه فهذه شهادة متأكدة؛ لأن الظاهر عليها الوازع الشرعي والطبعي؛ ولأن طبعه يبحث على نفع آبائه وأبنائه، وعلى الإضرار بأعدائه وخصومه، فمنعوا وازع الشرع من نفع أبنائه وآبائه، وضر أعداده وأعدائه.²

بل جعل الوازع الطبيعي أقوى من الوازع الشرعي، وجعل من تطبيقات ذلك الشهادة على إنسان بالزنا فقتل رجماً بشهادته فيلزمه القصاص والضمان؛ لأن الشاهد وُلد في ولي الدم وفي الحاكم الداعية نحو القتل؛ وذلك لخوف الحاكم وإن ترك الحكم من عذاب الآخرة، ومن العار في الدنيا أن ينسب إلى الجور والفسوق، ومثله الولي فقد وُلد الشاهد فيه داعية طبيعية تحمله على أن يستوفي القصاص، ثم يقول العز: "الوازع الشرعي دون الوازع الطبيعي".³ أما العلامة محمد الطاهر بن عاشور فقد رأى أن المصلحة تنقسم إلى قسمين: قسم: ما يكون فيه للناس حظ ظاهر في الجلبلة، وهو يقتضي ميل نفوسهم إليه وإلى تحصيله؛ لأن في تحصيله ملاءمة لهم، والثاني: ما ليس فيه لهم فيه حظ ظاهر. ويقرر - رحمه الله تعالى - أن لكل من قسمي المصلحة خصائص من عناية الشارع، فالنوع الأول لا يتعرض له الشارع بالطلب؛ لأن داعي الجلبلة يكفي مؤونة توجيه اهتمام النفس بتحصيله، وكل ما تفعله هو إزالة موانع حصوله، كمنع الاعتداء على أحد بافتكاك لباسه وطعامه، ونحو تحديد كيفية عقد النكاح لإزالة موانع التناسل

كالعضل والغيرة؛ ولذلك نجد النكاح والبيع في قسم الإباحة، وإن كانا مصلحتين مهمتين يقتضيان حكم الوجود لهما.⁴

وأما العلامة عبد الرحمن السعدي فقد أفردها قاعدة في قواعده، قال في القاعدة الثالثة والثلاثين، وهي القاعدة الأخيرة من قواعده: "الوازع الطبيعي كالوازع الشرعي"، وقال ناظماً:

والوازع الطَّبْعِيُّ عَنِ الْعَصِيانِ ... كَالْوَاظِعِ الشَّرْعِيِّ بِلَا نُكْرانِ

ويبين الشارح أن المقصود أن الوازع عن المحرمات والمعاصي قسمان: القسم الأول: الوازع الطَّبْعِيُّ، وهو ما أدرك الناس بطبعهم أن فيه روادع تردعهم عن بعض المناهي والمحرمات، كأكل النجاسات وذوات السموم، والقسم الثاني، وهو الوازع الشرعي، وهو مطلق العقوبات الشرعية كالحدود والكفارات، ويسعمل غالباً الوازع الشرعي - غالباً - فيما تتوق الأنفس إليه من المناهي والمحرمات.⁵ فهذه الأقوال لكبار العلماء تشير إلى أمرين: تقرير أن الوازع الطبيعي له قوته، وله أثره الموازي لوازع الشرع، والأمر الثاني: إظهار إنسانية هذا الدين واعتباره لفطرة الإنسان وجبلته التي خلقه عليها، فما كان لله - عز شأنه - أن يجبل الإنسان على شيء ثم يعارضه بتشريعاته.

ومن هنا نقرر أن مقاومة العدو المحتل جبلة وفطرة نقية، فطر الله تعالى الناس عليها، وسنة إلهية جارية من سنن الله في خلقه، ولهذا فإن وسائل المقاومة وجهاد العدو لا تحتاج لنصوص كثيرة لبيان حكمها، فحسبنا أن الوازع الفطري أو الجبلي يرفض المحتل ويقوم بمقاومته وإجلائه، ومع هذا سنورد بعد قليل من النصوص ما يؤكد ذلك. وإن من وسائل المقاومة الناجعة المقاطعة الشاملة: اقتصادياً وسياسياً وثقافياً ورياضياً وعسكرياً، في مقابلة التطبيع الشامل في المجالات كلها؛ ذلك التطبيع الذي رأيناها في السنوات الماضية يتصاعد ويتنامى، وتتضاعف حركته ع الأسف الشديد في بلادنا العربية والإسلامية؛ حيث تضمن عملية التطبيع مع العدو الصهيوني طول بقائه، وتشعب علاقاته، وامتدادات تأثيراته على حياتنا العربية والإسلامية، وهو أمر تنكره الفطرة السليمة، وترفضه الغريزة الصحيحة، وتأباه الرجولة الطبيعية؛ إذ المسلمون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بدمتهم أذناهم، وهم يد على من سواهم، فكيف يكون المسلمون مع العدو يدا على إخوانهم؟ هذا ما تأباه الفطرة وينكره المنطق.

ومن أنواع المقاطعة: المقاطعة الأكاديمية؛ حيث تنشط المؤسسات الأكاديمية للكيان الإسرائيلي في العمل الدائب على توسيع العلاقات الأكاديمية والتعاون البحثي بين مؤسسات هذا الكيان ومؤسسات العالم العربي والإسلامي، وفي ظل الضعف والانحدار الذي تمر به أمتنا لا نجد المؤسسات بدا من الاستجابة لهذا النوع من التطبيع؛ رغبا ورهبا، وخوفا ورجاء، مما يزيد من فرص إطالة أمد هذا الكيان، كما يمثل خطورة على عقيدتنا الإسلامية وهويتنا الحضارية، وأجياننا الحالية والمستقبلية. من أجل هذا كانت الحاجة

ماسة لتناول هذا الموضوع ببيان ماهيته، وأحكامه الشرعية، وواقعه المعاصر، ومقاصده التي ننشد تحقيقها؛ حيث شاركت بهذا البحث في المؤتمر الأكاديمي الدولي الرابع والعشرين لدراسات بيت المقدس: "الصهيونية والأكاديميا: الضغوط والمخاوف والاعتراضات"، وأجرينا عليه بعض التعديلات التي تناسب المجلة.

تعريف المقاطعة الأكاديمية وحكمها الشرعي

لتعريف المضامين وضبط المصطلحات من البداية أمر مهم في توجيه البحث وضبط مساره، ومن هنا وجب تعريف المصطلحات في اللغة والاصطلاح.

تعريف المقاطعة الأكاديمية:

لفظ "المقاطعة لغةً: مشتق من الجذر اللغوي: "قطع"، قال ابن منظور: القطع: إبانة بعض الأجزاء من بعض فصلا، قطعه يقطعه قطعاً، وقطيعة وقطوعاً.. والقطع: مصدر قطعت الجبل قطعاً فانقطع. والمقطع (بالكسر): ما يقطع به الشيء، وقطعه واقتطعه فانقطع، وتقطع، شدد للكثرة".⁶ وقال الصاحب بن عباد: "قَطَعْتُ رَحِمَهُ قَطِيعَةً. وانه لِقُطِعَ وَقُطِعَةً: للكثير القَطْع. وَقَطَعْتُ النهرَ قَطُوعاً. والطيْرُ تَقْطَعُ في طيرها قُطُوعاً وَقُطَاعاً، وهنَ قَواطِعُ: ذَواهبٌ وَرَواجِع. وَقُطِعَ به: انقَطَعَ رجاؤه".⁷ وقال ابن فارس: "القاف والطاء والعين أصل صحيح واحد، يدل على صرم وإبانة شيء من شيء. يقال: قطعت الشيء أقطعه قطعاً. والقطيعة: الهجران".⁸ من خلال هذه النصوص يتبين لنا أن مادة "قطع" تدور حول الإبانة والهجران والتصارم والترك، فإذا ما أرجعنا كلمة "المقاطعة" إلى فعلها الذي هو "قاطع" دلت على صيغة "المفاعلة" التي تقتضي أكثر من طرف في القيام بالفعل. أما كلمة "الأكاديمية" فهي لفظ معرب، أصله من اللغة الإنجليزية (Academy)، وهو ما يتعلق بالعملية التعليمية وبخاصة في المراحل المتقدمة الجامعية وما بعدها، والجوانب البحثية. وفي ضوء التعريفات اللغوية السابقة يمكننا تعريف المقاطعة الأكاديمية للكيان الإسرائيلي اصطلاحاً بأنها: ترك وهجر فردي وجماعي منظم لكل ما يتعلق بالأمر البحثية والتعليمية التي لها صلة بكيان إسرائيل بغرض الضغط عليه لمنع من ممارساته، وعزله عن الأوساط الطبيعية.

الحكم الشرعي للمقاطعة الأكاديمية

المقاطعة الأكاديمية هي نوع من أنواع المقاطعات المتعددة: الاقتصادية، والثقافية، والسياحية، والسياسية، والرياضية، والفنية، والعسكرية، وغير ذلك، فهي نوع من هذه الأنواع، والمقاطعة وسيلة من الوسائل. وقد قال عز الدين بن عبد السلام، رحمه الله تعالى: "وللوسائل أحكام المقاصد، فالوسيلة إلى أفضل

المقاصد هي أفضل الوسائل، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل".⁹ والمقصود من المقاطعة: هجر العدو ومصارمته بما يعزله ويردعه ويثنيه عن جرائمه ووحشيته، وهذا مقصد معتبر شرعاً، ومتسق مع الفطرة السوية، والتصورات العامة للإسلام، ولا شك في وجوبه شرعاً، ومن هنا فإن أي وسيلة مشروعة تؤدي هذا الغرض وتحقق هذا المقصد فحكمها حكم مقصدها وهو الوجوب.

كما أن هناك نصوصاً شرعية تأمر بالنكايه في العدو وإغاظته، وتفرض جهاده، وتمدح كل عمل يؤدي إلى النيل منه، ومن ذلك: ففي القرآن الكريم قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۗ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التوبة: 73]، وهو جهاد يدخل فيه أنواع الجهاد: بالسلاح، وباليد، وبالقلب، ومنه الجهاد بالامتناع والمصارمة. وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيهِمْ ظَمًا وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: 120]. ولا شك أن المقاطعة تنال من العدو، ويغتاظ منها، وتسبب له خسائر.

ومن أدلة السنة النبوية على أن المقاطعة مشروعة أخرجها البخاري ومسلم بسندهما عن أبي هريرة رضي الله عنه من قصة ثمامة بن أثال حين رُبط في سارية من سواري المسجد، وخرج إليه النبي، وكان الحوار المشهور حتى أسلم ثمامة، وبشره رسول الله ﷺ، وأمره بأن يعتم، فلما وصل مكة قال له قائل: أصبوت؟ يعني تركت دين الآباء والأجداد، فقال ثمامة: "لا، ولكنني أسلمت مع رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله ﷺ".¹⁰ وموضع الشاهد هنا قال عنه الإمام ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى: قوله: (لا تأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ) زاد ابن هشام "ثم خرج إلى اليمامة فمنعهم أن يحملوا إلى مكة شيئاً، فكتبوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أنك تأمر بصلة الرحم، فكتب إلى ثمامة أن يخلي بينهم وبين الحمل إليهم".¹¹ وما قام به الصحابي الجليل ثمامة يُعتبر نوعاً من المقاطعة الاقتصادية، وقد أقره النبي ﷺ على ذلك، واستمرت تلك المقاطعة حتى طلب الرسول ﷺ من ثمامة وقفها. وفي ذلك قال الشاعر:

وثمامة بن أثال الحنفي قد .. نفض الغبار عن الحقيقة وابتهل
وأبى على الكفار حبة حنطة .. إلا إذا أذن الرسول وقد فعل

وكان من أسباب غزوة بدر الكبرى طلب النبي ﷺ غير أبي سفيان؛ حيث كانت تحمل أموال قريش، فلما سمع رسول الله ﷺ بإقبال أبي سفيان من الشام دعا المسلمين إليهم، وقال: "هذه غير قريش فيها أموالهم، فاخرجوا إليها لعل الله أن ينفلكموها".¹² فهذا فيه دليل الندب إلى النيل من العدو، وإضعاف

شوكته. فكل هذه النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية تفيد عموماتها وجوب كل عمل يُحقَّق ذلك، ومن ذلك المقاطعة عامة، والمقاطعة الأكاديمية خاصة، وهي موضوع حديثنا.

تجربة ناجحة في المقاطعة الأكاديمية

وقياماً بالواجب الشرعي والإنساني، وحتى لا يتخيل أحد أن المقاطعة الأكاديمية قليلة الجدوى، ولا يمكن الاستغناء عن المجتمع الأكاديمي الإسرائيلي، فإننا نسوق تجربة ناجحة في هذا السياق جمعها بين الجانب النظري والجانب العملي. فمن التجارب الناجحة في المقاطعة عمومًا "حركة مقاطعة إسرائيل (BDS)"، وهي - كما جاء في موقعها على الشبكة العنكبوتية: حركة تعمل في مقاطعة إسرائيل وعلى سحب استثماراتها، والعمل على فرض عقوبات عليها (BDS) وهي حركة فلسطينية بامتداد عالمي، تسعى لتحقيق العدالة والمساواة والحرية، تسهم في حماية حقوق الفلسطينيين غير قابلة التصرف.¹³

وضمن هذه الحملة حملة مهمة جدا عن المقاطعة الأكاديمية، هي: "الحملة الفلسطينية للمقاطعة الأكاديمية والثقافية لإسرائيل (باكي-PACBI)"، وقد تأسست عام 2004، مستهدفةً مقاطعة المؤسسات الثقافية والأكاديمية الإسرائيلية وذلك لإنكارها حقوق الفلسطينيين المنبثقة من القوانين الدولية.¹⁴ وقد دعا المجتمع الفلسطيني المدني إلى مقاطعة الهيئات والمؤسسات الأكاديمية الإسرائيلية، وإبطال كل أشكال التطبيع معها عملاً على عزلة إسرائيل دولياً وأكاديمياً. ومن الجدير بالذكر أن المقاطعة الأكاديمية لإسرائيل تحظى بدعم كثير من المؤسسات الأكاديمية ومن اتحادات الطلبة والكثير من الأكاديميين من أنحاء العالم؛ رفضاً للتطبيع الأكاديمي.¹⁵ وعن سبب مقاطعة الجامعات الإسرائيلية جاء في الموقع نفسه يورد الموقع أن جامعات الاحتلال قد لعبت دوراً هاماً في تبرير أفعال الاحتلال في فلسطين، ودعم التطهير العرقي، وإعطاء غطاء أخلاقي لما تقوم به إسرائيل، وتبرير التمييز العنصري ضد الطلبة غير اليهود، كما كشفت عن ذلك دراسة أعدتها منظمة هيومن رايتس ووتش عام 2001.

وللوقوف أمام هذه السياسات الأكاديمية الداعمة لكل هذه السلوكيات المخالفة دشنت مؤسسات المجتمع المدني للفلسطينيين نداء عام 2004 يدعو إلى المقاطعة الأكاديمية للجامعات والمؤسسات الأكاديمية الإسرائيلية، ورفض جميع أشكال التطبيع معها، وبالفعل لى هذا النداء الكثير من الجامعات وبخاصة الجامعات الأمريكية، وجامعة جوهانسبورغ؛ حيث قطعت علاقاتها بجامعة بن غوريون في 2011؛ وذلك لتواطؤها في انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان، وكذلك قامت بتلبية النداء عشرات النقابات ومجالس الطلبة في العالم، وقامت آلاف الأكاديميات في جنوب أفريقيا وكندا والبرازيل وأمريكا وبريطانيا وبعض الدول العربية، على عرائض تدعم المقاطعة الأكاديمية للجامعات إسرائيل.¹⁶

ولقد نشطت هذه الحملة حول العالم، وبخاصة في أمريكا وأوروبا وبعض بلاد أفريقيا حتى أثمرت نتائج وثمرت تحدثت عنها الحملة نفسها في موقعها المشار إليه آنفاً؛ حيث استطاعت الحملة أن تحقق إنجازات مقدرة بدعم الآلاف من الأكاديميين على مستوى العالم وكذلك المؤسسات الأكاديمية واتحادات الطلاب، ومن هذه الآثار والثمرات التي تحققت ما يلي: ¹⁷ أن جامعة جوهانسبورغ قامت بقطع علاقاتها مع جامعة بن غوريون، وانضمت جمعيات ونقابات هذه المقاطعة، كما قام آلاف الأكاديميين بالتوقيع على بيانات تلك المقاطعة الأكاديمية، ومن ذلك: أن مجلس أعضاء هيئة تدريس جامعة "ميشيغان" في أمريكا قام بالتصويت من أجل سحب الاستثمارات من نظام الأبارتهايد والاستعمار الإسرائيلي، وذلك في 30 يناير 2024. ¹⁸

مقاصد المقاطعة الأكاديمية

للمقاطعة الأكاديمية للكيان الإسرائيلي مقاصد متنوعة، ومهمة جداً، لو أدرناها لما فرطنا في المقاطعة عامة، والمقاطعة الأكاديمية خاصة، وفي السطور الآتية محاولة لرصد أهم هذه المقاصد:

المقصد الأول: امتثال أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم: الله تعالى أمرنا بمقاومة المحتل، وجهاد من يجاهدنا، وقتال من يقاتلنا، قال تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ [البقرة 190]، وسيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- مليئة بذلك، لا سيما في المرحلة المدنية، ولسنا بحاجة لسرد وقائع الجهاد في هذه المرحلة لشهرتها وتواترها، ومعرفة عموم المسلمين بل الناس بها.

ونحن -بوصفنا مسلمين- مأمورون بامتثال أوامر الله تعالى، وأوامر رسوله صلى الله عليه وسلم، ومما يترتب على ذلك: تحقيق العبودية؛ فلا يكون العبد عبداً حقاً إلا إذا أتى الأوامر واجتنب النواهي، وتحصيل الأجر والثوبة؛ فقد تقرر أن الواجب هو ما يثاب فاعله ويعاقب تاركه، وإسقاط التكليف؛ فإن التكليفات لا بد من القيام بها وإلا سيؤخذ الإنسان بما يوم القيامة. ومن أهم ما يترتب على الامتثال: الدوام والاستمرار في الفعل؛ لأننا إذ نقوم بالمقاطعة عامة والمقاطعة الأكاديمية خاصة فإنما نقوم بما بوصفها أمراً تعبدياً، وهذا من شأنه أن ينفي الفتور أو الانقطاع أو دنو الهمة في العمل، بل يحمل على الاستمرارية والمداومة، ويعمل على الإتقان والإحسان، وكذلك التجديد في الوسيلة والتطوير؛ لتحقيق الهدف منها، وتحقيق فوائد الامتثال السابقة جميعاً.

المقصد الثاني: تحقيق الأخوة الإسلامية بالقيام بواجب المسلم نحو المسلم. أقام الله تعالى علاقة المسلمين على الأخوة، وجعلها من علامة الإيمان؛ فلا إيمان بلا أخوة، ولا أخوة بلا إيمان، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات: 10]. وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى

منه عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَى".¹⁹ وهذه النصوص الشرعية إذا قام المسلم بمقتضاها فإنها تُشعر الآخر بالتضامن والتكافل، وأنه جزء من هذا الجسد الواحد، وتُدخل السرور عليه، وتخفف الظلم عنه، وتجسد الوحدة الإسلامية لا القطرية. ومن مقتضياتها القيام بالمقاطعة عامة، والمقاطعة الأكاديمية خاصة، فهذا من مقتضيات الأخوة الإسلامية، وتحقق بها هذه المعاني المهمة.

المقصد الثالث: الحفاظ على الفطرة والرجولة والشرف. خلقنا الله تعالى على فطرة نقية، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ۗ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: 30]. يقول الشيخ عبد الرحمن السعدي: "وهذا الأمر الذي أمرناك به هو ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ ووضع في عقولهم حسننها واستقبح غيرها، فإن جميع أحكام الشرع الظاهرة والباطنة قد وضع الله في قلوب الخلق جميعا، الميل إليها، فوضع في قلوبهم محبة الحق، وإيثار الحق، وهذا حقيقة الفطرة". ومن خرج عن هذا الأصل فلعارض عرض لفطرته أفسدها كما قال النبي ﷺ: "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه".²⁰ ومقاومة العدو من دلائل الفطرة السليمة، ومن علامات الرجولة الحقيقية، ومن معالم الشرف الظاهر، وكل من خالف ذلك فلعارض عرض لفطرته كما ذكر عبد الرحمن السعدي.

المقصد الرابع: إظهار قوة الأمة وقدرتها وبأسها. جعل الله الأمة المسلمة أمة واحدة؛ فقال سبحانه: ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: 92]، ولا يمكن أن يخشها أعداؤها إلا إذا كانت قوية؛ ولهذا أمرنا بإعداد العدة وتجهيز القوة، بما يدل على قوة الأمة وبما يترتب على ذلك آثاره. وإن العالم قائم على القوة، ولا يحترم إلا الأقوياء، فلا مكان للضعفاء في هذا العالم، وإذا تركت الأمة عدوها دون مقاومة باض وفرخ، وظلم وطفى، دون رادع. وفي المقاطعة إبراز لهذه القوة، واستعراض لتلك القدرة وذاك البأس، وتجلُّ لحقيقة وجودها، وأن وجودها حقيقة لا وهم، ومن هنا يحترمها العالم، ويقدرها، ويحسب لها حساباً.

المقصد الخامس: حفظ بيناتنا الأكاديمية وبحوثنا العلمية. من المقاصد المهمة للمقاطعة الأكاديمية أن نحف بينتنا الأكاديمية، وأبحاثنا العلمية؛ بعيدة عن الغزو الفكري الذي يقوم به العدو المحتل؛ فمن خطط المحتل أن يحتل العقل العلمي والأكاديمي، وأن يبدل المناهج وطرق التعليم والتدريس، ويغير الأفكار والمنطلقات، ومن هنا نفع أسرى للعدو ومجتمع الأكاديمي. وهذا يحتاج لمقاطعة أكاديمية حقيقية، وهذه المقاطعة من شأنها أن تحقق خطة الأمة الأكاديمية والعلمية والبحثية المنهجية، تنطلق بحوثنا من هويتنا الوطنية المستقلة، ويكون عندنا ذاتية ومنطلقات خاصة بنا، وهذا كله من شأنه أن يقيم أمة مستقلة ذات هوية حضارية، تنطلق من جذرنا العقدي والتشريعي.

المقصد السادس: تربية الأجيال على هذه المعاني المهمة. إن الأجيال الصاعدة تحتاج إلى تربية خاصة، لا سيما في ظل العالم المفتوح الذي يصب الأجيال في قالب عولمي عالمي تُنتزع فيه هويته وأخلاقه؛ لتكون في قالب الغرب وحضارته وهويته الأصيلة. ونشر ثقافة المقاطعة عامة، والمقاطعة الأكاديمية خاصة يربي أجيالنا الباحثة على معاني الاستقلال والانتماء؛ ليكونوا قادرين على بناء أوطانهم، وليكون لهم إسهام في نمضة بلادهم، بعيدا عن مخططات العدو الذي لا يمكن أن يريد ببلادنا الخير والنهضة، ولا لأجيالنا التربية والرشاد.

المقصد السابع: الإسهام في ردع العدو وعزله. من المنطق الصحيح في التعامل مع العدو المحتل أن يتم ردعه، والردع هنا يكون على مستويين: مستوى داخلي في الوطن الداخلي الذي احتله، ومستوى خارجي على مستوى الأمة؛ ليكون ذلك إسناداً لأهل الداخل؛ عملاً بالنصوص الشرعية التي رسمت صورة الأمة المسلمة كالجسد الواحد إذا تداعى له عضو تداعت له سائر الأعضاء كما ورد في الحديث النبوي. كذلك يجب وضع العدو المحتل في عزلة لا يتعامل معه أحد؛ كي يكون ذلك محققاً لردعه أيضاً، لا سيما إن كان عدواً قائماً وجوده بالدرجة الأولى على الدعم الخارجي مثل العدو الإسرائيلي؛ فلولا وجود الدعم الخارجي لما بقيت إسرائيل، ومن شأن نشاط الأمة والأحرار في المقاطعة عامة والمقاطعة الأكاديمية خاصة أن يوضع هذا العدو في عزلة تجبره على الكف عن ممارساته الوحشية، وتجعله يعيد حساباته، ويرحل عن الوطن الذي احتله، وكل ما يحقق هذه الغاية فهو مقصود شرعاً.

المقصد الثامن: الإسراع في تحرير الأوطان من الأعداء المحتلين. إن المقصد الذي يشغل كل بلد محتل هو تحرير هذا البلد من العدو الذي احتله، وفي سبيل هذا يسلك أهل البلد كل سبيل، ويعتمدون كل وسيلة تحررهم من هذا المحتل، وبذل كل جهد، وإعداد كل عدة، والأخذ بالوسائل المادية والمعنوية، فالإعداد شامل كمال وضح القرآن الكريم: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَأَخْرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَّا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَّا تَظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: 60]، فالآية الكريمة لم تحدد نوعاً من الإعداد دون نوع، فدل ذلك على أنه إعداد شامل، مادي ومعنوي، فردي وجماعي، سياسي واقتصادي وعسكري .. إلخ. ومن ذلك المقاطعة عامة والمقاطعة الأكاديمية خاصة؛ فإنها وسيلة مهمة لمحاضرة العدو في الخارج وقطع نمده في بلاد العالم، وهذا من شأنه أن يسرع في تحرير البلاد، وبخاصة في بلد مثل فلسطين.

وإننا نذكر هنا بكل الفخر ما قامت به الجامعات الأمريكية من قطع علاقاتها وإبطال اتفاقياتها مع إسرائيل تحت ضغط المظاهرات الطلابية الحاشدة التي تحركت احتجاجاً على ما يجري في فلسطين على يد العدو الإسرائيلي من مجازر وحشية وتطهير عرقي وإبادة جماعية، تلك المظاهرات والاحتجاجات التي

سيسجلها التاريخ بكل اعتزاز. وفي نهاية الحديث عن المقاصد أود التنبيه على أمر مهم، وهو أن هذه المقاصد لن نحصل عليها جميعاً، إلا إذا قمنا بوسائل المقاومة جميعاً، فلا غني لجهد فردي عن الجهد الجماعي، ولا لجهد جماعي عن فردي، ولا يمكن أن يسد الإعداد المادي عن الإعداد المعنوي، ولا السياسي عن الاقتصادي والسياحي والعسكري والأكاديمي، كل هذه الألوان من الإعداد ومن المقاومة والدفاع والجهد إذا عملت معاً، وقمنا بها معاً فمن شأنها أن تحقق العدف المقصود، وهو التحرير الشامل والكامل، ودرح العدو وإحراجه من البلاد المحتلة، وتحرير مقدسات المسلمين.

الخاتمة

في هذه المقالة تبين لنا ماهية المقاطعة الأكاديمية بتعريفها اللغوي والاصطلاحي، وبيان أحكامها الشرعية بما هي وسيلة تأخذ حكمها الشرعي من مقصدها النبيل، وهو الإسهام في تحرير فلسطين، وذكرنا نموذجاً تطبيقياً ناجحاً لهذا المقاطعة، وهو: "الحملة الفلسطينية للمقاطعة الأكاديمية والثقافية لإسرائيل (باكي - PACBI)"، التي تأسست عام 2004. كما ذكرنا مقاصد ثمانية لهذه المقاطعة الأكاديمية من شأنها أن تحقق القيام بالواجب الشرعي، وأن تكون عوناً للفلسطينيين في معركتهم الشرسة مع العدو الإسرائيلي الذي يقتل النساء والأطفال وكبارا لسن، ويهدم دور العبادة والمستشفيات والمدارس، ويحطم البنية التحتية للمجتمع الفلسطيني. وإن فلسطين أمانة عمر بن الخطاب، وأمانة صلاح الدين الأيوبي، في أعناقنا، وأعناق الأمة كلها، وتستحق أن نقوم بواجبنا نحوها؛ امتثالاً لأمر الله تعالى ورسوله أولاً، وحفاظاً على أنفسنا وعلى مقدساتنا، وتطهيراً لأرضنا من دنس هذا العدو الذي لن يكتفي بفلسطين وإنما سيتمدد - لو تركناه - إلى سوريا وإلى تركيا، وإلى مصر وإلى الأردن.

توصيات الدراسة:

1. المزيد من الدراسات حول المقاطعة الأكاديمية.
2. إجراء مزيد من الإحصاءات عن إجراءات المقاطعة الأكاديمية حول العالم.
3. إجراء مزيد من رصد الأضرار الواقعة على الكيان الإسرائيلي.
4. تنشيط الحملات الموجودة في هذا الصدد.
5. إنشاء مؤسسات في كل بلد لهذا الشأن تقوم بواجب المقاطعة الأكاديمية، وتؤسس لها برامج ومشاريع، وترصد ما يجري في هذا الشأن سلباً أو إيجاباً.

الهوامش

- 1 عز الدين بن عبد السلام، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1414هـ - 1991م: 2/ 89.
- 2 عز الدين بن عبد السلام، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*: 2/ 39.
- 3 عز الدين بن عبد السلام، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*: 2/ 155.
- 4 محمد الطاهر بن عاشور، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجه، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في قطر، 1425هـ، 2004م: 3/ 219-220.
- 5 صالح بن محمد بن حسن الأستري القحطاني، *مجموعة الفوائد البهية على منظومة القواعد الفقهية*، اعتنى بإخراجها: متعب بن مسعود الجعيد، دار الصيغبي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1420هـ - 2000م: 121.
- 6 ابن منظور الأفرقي، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ: 8/ 276.
- 7 صاحب بن عباد، *المحيط في اللغة*، تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1414هـ، 1994م: 10/ 142.
- 8 أحمد بن فارس، *مقاييس اللغة*، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م: 5/ 101.
- 9 عز الدين بن عبد السلام، *قواعد الأحكام في مصالح الأنام*، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1414هـ - 1991م: 1/ 53-54.
- 10 *صحيح البخاري* (4372)، *صحيح مسلم* (1764).
- 11 ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري*، دار الريان للتراث، القاهرة، 1407هـ / 1986م: 7/ 690.
- 12 ينظر: عبد الملك بن هشام، *سيرة ابن هشام*، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية، 1375هـ - 1955: 1/ 607.
- 13 <https://bdsmovement.net/ar>
- 14 <https://bdsmovement.net/ar/pacbi>
- 15 <https://bdsmovement.net/ar/المقاطعة-الأكاديمية>
- 16 <https://bdsmovement.net/ar/المقاطعة-الأكاديمية#why>
- 17 راجع في هذه النتائج الرابط الآتي:
<https://bdsmovement.net/ar/المقاطعة-الأكاديمية#impact>
- 18 راجع في هذه النتائج الرابط الآتي: <https://bdsmovement.net/ar/BDSindicators>
- 19 *صحيح البخاري* (6011)، *صحيح مسلم* (2586)، أخرجه بسندهما عن النعمان بن بشير.
- 20 عبد الرحمن بن ناصر السعدي، *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان*، دار ابن الجوزي: 1335، والحديث أخرجه البخاري (1385)، ومسلم (2658) بسندهما عن أبي هريرة رضي الله عنه.